القرآن الكريم
قسم الاستحفاظ

صيانة الحقوق وتوثيق العقود

الآية للحفظ

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُۚ وَلۡيَكۡتُب بَّيۡنَكُمۡ كَاتِۢبُۢ بِٱلۡعَدۡلِۚ وَلَا يَأۡبَ كَاتِۢبٌ أَن يَكۡتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُۚ فَلۡيَكۡتُبۡ وَلۡيُمۡلِلِ ٱلَّذِي عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ وَلۡيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبۡخَسۡ مِنۡهُ شَيۡـٔٗاۚ فَإِن كَانَ ٱلَّذِي عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ سَفِيهًا أَوۡ ضَعِيفًا أَوۡ لَا يَسۡتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلۡيُمۡلِلۡ وَلِيُّهُۥ بِٱلۡعَدۡلِۚ وَٱسۡتَشۡهِدُواْ شَهِيدَيۡنِ مِن رِّجَالِكُمۡۖ فَإِن لَّمۡ يَكُونَا رَجُلَيۡنِ فَرَجُلٞ وَٱمۡرَأَتَانِ مِمَّن تَرۡضَوۡنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحۡدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحۡدَىٰهُمَا ٱلۡأُخۡرَىٰۚ وَلَا يَأۡبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُواْۚ وَلَا تَسۡـَٔمُوٓاْ أَن تَكۡتُبُوهُ صَغِيرًا أَوۡ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ أَقۡسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقۡوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَرۡتَابُوٓاْ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةٗ تُدِيرُونَهَا بَيۡنَكُمۡ فَلَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَلَّا تَكۡتُبُوهَاۗ وَأَشۡهِدُوٓاْ إِذَا تَبَايَعۡتُمۡۖ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِۢبٞ وَلَا شَهِيدٞۚ وَإِن تَفۡعَلُواْ فَإِنَّهُۥ فُسُوقُۢ بِكُمۡۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ ٢٨٢ وَإِن كُنتُمۡ عَلَىٰ سَفَرٖ وَلَمۡ تَجِدُواْ كَاتِبٗا فَرِهَٰنٞ مَّقۡبُوضَةٞۖ فَإِنۡ أَمِنَ بَعۡضُكُم بَعۡضٗا فَلۡيُؤَدِّ ٱلَّذِي ٱؤۡتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ وَلۡيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥۗ وَلَا تَكۡتُمُواْ ٱلشَّهَٰدَةَۚ وَمَن يَكۡتُمۡهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٞ قَلۡبُهُۥۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ٢٨٣﴾ البقرة: ٢٨٢ - ٢٨٣

1- اشرح المفردات / الكلمات / التراكيب القرآنية الآتية :

الكلمة	المعنى	الكلمة	المعنى	الكلمة	المعنى
فُسُوقٌ	خروج عن طاعة الله تعالى	وَأَقۡوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ	أثبت لها وأكثر تقريراً	فُسُوقٌ	خروج عن طاعة الله تعالى
تَضِلَّ	تنسى أو تخطئ	وَأَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَرۡتَابُوٓاْ	أقرب أن لا تشكوا	أَجَلِهِۦ مُّسَمّٗى	أجلٍ معلوم
سَفِيهًا	السفيه الذي لا يحسن التصرف بالمعاملات المالية			وَلَا تَسۡـَٔمُوٓاْ	لا تملوا

2- فسر قوله تعالى – بين المعاني المستوحاة من الآية الآتية – ما لمراد من قوله تعالى – علام يدل قوله تعالى

الآية	الهدي الإلهي
﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ ﴾	يأمر الله عزوجل المؤمنين أمر ندب واستحباب إذا تعاملوا بدين مؤجل أن يكتبوه حفاظاً على الحقوق وتفادياً للنزاع
﴿ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌۢ بِٱلْعَدْلِ ۚ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ ﴾	على الكاتب أن يكون عادلاً في كتابته ولا يمتنع عن الكتابة شكراً لله الذي علمه بحسب اعتراف المدين
﴿ وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ ﴾	ان المدين هو صاحب الحق والكلام في تثبيت وثيقة الدين أثناء الكتابة ، وعلى المدين أن يخشى ربه فلا يُنقص من دينه شيئاً
﴿ فَإِن كَانَ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُۥ بِٱلْعَدْلِ ۚ ﴾	فإن كان المدين لا يحسن التصرف أو كان ضعيفاً لصغر أو مرض أو شيخوخة أو كان أخرساً فليكتب عنه وليه أو الذي اختاره الشرع أو بنفسه بالعدل التّام
﴿ وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُوا۟ ﴾	لا يجوز الامتناع عن الشهادة إذا ما طلب الشهود
﴿ وَلَا تَسْـَٔمُوٓا۟ أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ ﴾	لا تملوا ولا تضجروا من أن تكتبوا الدين صغيراً كان أم كبيراً مادام مؤجلاً
﴿ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَـٰدَةِ وَأَدْنَىٰٓ أَلَّا تَرْتَابُوٓا۟ ﴾	علل استحباب كتابة الدين ولو كان صغيراً ؟ لأن ذلك أعدل و أقرب الى درء الشكوك فيما بينكم
﴿ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ ﴾	اذا كان التعامل على سبيل التجارة الحاضرة تتعاملون بها بينكم فلا مانع من ترك الكتابة (علل) لأنه لا ضرورة اليها
﴿ وَأَشْهِدُوٓا۟ إِذَا تَبَايَعْتُمْ ۖ ﴾	اشهدوا على مبايعاتكم (علل) حسماً للنزاع
﴿ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ۚ ﴾	تفادوا أن يلحق أي ضرر بكاتب أو شاهد
وَإِن تَفْعَلُوا۟ فَإِنَّهُۥ فُسُوقٌۢ بِكُمْ ۗ	خروج عن طاعة الله تعالى
﴿ وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا۟ كَاتِبًا فَرِهَـٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ ۖ ﴾	يصح أخذ الرهن للاستيثاق في حال فقد الكتابة
﴿ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَـٰنَتَهُۥ ﴾	إذا أودع أحدٌ عند آخر وديعة وقد اعتمد على أمانته فليؤدها عند طلبها وليق الله تعالى فلا يغش ولا يخون

3- **مالغاية من كون المعاملات المالية مرتبطة بعقيدة المسلم وإيمانه ؟**

ليكون دافعاً للعمل والايمان بالله تعالى ومر اقبته

الأنشطة التعليمية والتقويمية

1- **ما لمقصود بالأمر الالهي في قوله تعالى : (فاكتبوه) ومالغاية من ذلك ؟**

أمر ندب واستحباب حفاظاً على الحقوق وتفادياً للنزاع

2- **بعد قرائتك بقوله تعالى :** ﴿ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ ﴾ **أو لم لا يصح شرعاً انفراد النساء بالشهادة في المعاملات المالية ؟**

لأنه من طبيعة البشر ان يقوى تذكرهم للأمور التي تشغلهم والمرأة ما يشغلها التربية والأسرة فغالباً ما تنسى مثل هذه المعاملات المالية

3- **ما معنى الرهن ؟ وما غايته ؟ وبين الغرض منه ؟ و هل السفر شرط لصحة الرهن ؟**

الرهن: هو احتباس عين لدى الدائن ليستوفي حقه منها ان تعذر أخذها من المدين

الغاية منه: الاستيثاق ، والسفر: ليس شرطاً لصحتها

4- **علام يدل قوله تعالى: ((ومن يكتمها فإنه آثمٌ قلبه))** ؟ يدل على أن كتم الشهادة من أعظم الذنوب لما فيها من تضيع الحقوق

5- **مالحكم من جمع وصف الألوهية مع الربوبية في قوله تعالى ((وليتق الله ربه))** ؟ المبالغة في الحذر من الخيانة والمماطلة

يترتب على ترك التوثيق مخاطر كثيرة ، ما أبرز هذه المخاطر برأيك ؟

ضياع الحقوق والمنازعة والخلاف بين الناس

منصة طريقي التعليمية مع أنس أحمد